رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزواج والطلاق

# هل يشترط لوقوع الطلاق فهم الزوجه له اذا كانت أعجمية/الأربعاء)3-4-4202م(٤٢ رمضان ٥٤٤١هـ

صلاح الصاوي

---

الصحيح ان اللغة الانجليزية ليس فيها كنايات انفصال كالعربية بنت الزوجة اعجمية ولا تفهم الا اللفظ الصريح الكناية فهم الزوجة او وبالمعنى او اي لفظ غنائي تفهمه على كل حال - 00:00:01

الذي بيده عقدة النكاح مين والذي يخرج هذا اللفظ ليطلق به لفظه لان ليس متوقفا على سماع الزوجة له وانت في الصين وطلقت يعني افصل من فهم الزوجة وبينما يقع منك من طلاق - 00:00:23

ليس من شروط وقوع علم الزوجة به الزوجة له انت انت صاحب ان طلقت بلفظ صريح بعربية او بانجليزية فقد وقع ان طلقت بلفظ تلاقيه. ما اقول لك اوه فليش - 00:00:53

يعني يعني انتهى المشاعر انتهت العصمة يعني المقصود في النهاية لا علاقة لك بفهم الزوجة المهم فهمك انت وما قصدك والحكم يناط بلفظك وامسك واتق الله عز عز وجل ولا تجعل - 00:01:14

هذا الطلاق مضغة على لسانك يا ولدي ان الطلاق ايمان الفساق احفظ هذه النفيسة الطلاق يطلقون في كل شاردة وواردة ليسوا من خيار المؤمنين وليسوا من صرحاء اللهم اهدنا فيما هديت - 00:01:43